الى المخصص فتكون حادثة ولا يمكن ان يكون
المحدث لها غير الموصوف بها لما عرفت من وجوب
الوحدانية له تعالى وانفراده بالاختراع
واحداثه تعالى لها فوع اتصافه تعالى
بامثالها قبلها ثم تنقل الكلام الى تلك الامثال
ويجيء ما سبق فقد بان لك بهذا ان البرهان
الذى ذكرناه فى اصل العقيدة يؤخذ
منه ثلثة امور وجود هذه الصفات
ووجوب القدم والبقا لها ووجوب عموم
التعلق للمتعلق منها وقد اشار فى اصل
العقيدة الى ان البرهان الذى ذكره هو
لهذه المطالب الثلثة اما الوجود والوجوب
فاشار اليهما بقوله وجوب اتصافه تعالى
بالقدرة والارادة اذ الوجوب لهذه الصفات
يستلزم وجودها واشار الى المطلب الثالث

وهو

وهو عموم التعلق للمتعلق منها بالالف واللام
التى ادخلها على صفة القدرة وما بعدها
من الصفات فانها للعهد والمعهود الصفات
التى فسر تعلقها فيما سبق وبالله التوفيق
ص واما برهان وجوب التسمع له تعالى
والبصر والكلام فالكتاب والسنة
والاجماع وايضا لو لم يتصف بها لزم ان
يتصف باضدادها وهى نقايص والنقص
عليه تعالى محال ش هذه الثلثة لما
لم يتوقف على معرفتها دلالة المعجزة على
صدق الرسل عليهم الصلوة والسلام صح
ان يستدل فى معرفة وجوب اتصافه
تعالى بها الى قوله الرسل عليهم الصلوة والسلام
والدليل الشرعى فيها اقوى من الدليل العقلى
ولهذا بدأنا به فى اصل العقيدة وقوله

Copyright © King Saud University